المحاضرةالخامسة:	مظاهر الفساد الإداري والمالي
الهدف العام القابل للقياس:	❖ تعريف الطالب بمختلف مظاهر الفساد الإداري والمالي. التي تتمثل في:

محتوىالمحاضرة

تتمثل مختلف مظاهر الفساد الإداري والمالي فيما يلي:

أولا–الرشوة:

وهي اتجار الموظف العام أو القائم بخدمة عامة بوظيفته، أو استغلالها بأن يطلب أو يقبل أو يحصل على عطية أو وعد بها، لأداء عمل من أعمال وظيفته أو الامتناع عنه أو الإخلال بواجباتها.

أنواع الرشوة:

الموضوع	الرشوة البسيطة	الرشوة الكبيرة
الفاعلون الرئيسيون	صغار الموظفين، مسؤولون في مصلحة الهجرة، موظفو الجمارك	مسؤولون على مستويات رفيعة، وزراء ورؤساء دول
الدافع للقيام بها	تحدث بسب التعجيل في انهاء إجراءات روتينية، او عدم انهاء تلك الإجراءات على الاطلاق.	حدوثها يرتبط بالتأثير في صانعي القرار.
نتائجها	تضر بنوعية حياة المواطن العادي، الأكثر احتياجا في المجتمع.	يمكن ان تؤدي الى تدمير دول
الارتباط	ترتبط بالفساد الصغير	ترتبط بالفساد الكبير

ثانيا–المحسوبية والمحاباة:

تكون من خلال منح المناصب والترقيات أو المنح والزيادات لأشخاص لا يستحقونها بحكم المحاباة أو الموالاة أو القربى، ما يحرم الأشخاص المؤهلين أو المحتاجين لها فعليا، وهو ما يؤجج العداوة والصراع الاجتماعي ويعمق الفجوة الاجتماعية بين طبقات المجتمع، فينجر عنه سوء التنظيم والتسيير الإداري والفساد المالي.

ثالثا–الواسطة:

إن الواسطة عملية إنسانية موغلة في القدم، بدأت منذ بدء المعاملات الإنسانية، فتطبيقاتها متعددة واستخداماتها مختلفة،وهيقيام الموظف لعام ضمن مؤسسة حكومية–من خلالها–بإعطاء الأولوية لشخص أو جهة غير مستحقة أو تفضيلها على غيرها، في حالات الاختيار والتعيين والترقية لوظيفية في المؤسسات الحكومية.

رابعا–الابتزاز:

هو طريقة للحصول على أموال من ظرف معين، مقابل تنفيذ مصلحة مرتبطة بوظيفة الشخص المتصف بالفساد.

خامسا–التزوير:

هو تغيير وتحريف حقائق محتوى المحررات الإدارية من أجل الحصول على منافع شخصية بحتة، أو إخفاء حقائق تهربا من الجزاء، كأعمال السمسرة التي تتضمن عمليات التلاعب في سوق الصرف مثل تجارة العملة، وسوق المال الخاصة بالأسهم والسندات وبعض الأعمال التي تصدر عن شركات السمسرة كقيامها بإصدارأسهم بدون أن يكون لها أصول وكذلك المضاربة غير المشروعة التي تستهدف التأثير على أسعار الأسهم، وإطلاق الشائعات والتعاملات الخفية واستخدام معلومات سرية لإتمام صفقات تؤدي إلى تحقيق أرباح طائلة، الى جانب صفقاتتجارة السلاح التي يترافق معها كم كبير من الفساد المالي والتي تدار من خلال لوبيات منظمة عبر صفقات وهمية أو مشبوهة خاصة مع بروز ظاهرة (تجارة الحروب)، التي تظهر العلاقة المشبوهة ما بين الصناعات العسكرية والمنظمات المالية والمؤسسات الإعلامية.

كما يوجد أيضا ما يعرف بالتزوير المعنوي، من خلال تغيير الحقيقة بطريقة غير مادية بأن لا يترك أثرا في الوثيقة المحررة، بتشويه المعاني التي كان يجب أن يعبر عنها المحرر، بتدوين بيانات تختلف عن البيانات التي يجب تدوينها.

سادسا–نهب المال العام:

هو الاعتداء على الأموال العامة من ظرف أصحاب الوظيفة العامة، ما يبدو جليا في كثرة وتعدد حالات الاختلاس والسرقة، خاصة في مجال الصفقات العمومية والاستثمارات التي تحتاج منح تراخيص، والإعفاءات الضريبية الجمركية،لأشخاص غير مؤهلين أو لشركات وهمية أو غير مؤهلة قانونا من أجل تحقيق مصالح شخصية.

سابعا–التباطؤ في انجاز المعاملات:

من خلال عدم مبالاة الموظف العام بعمله والتباطؤ والتراخي أو التكاسل في انجاز مهام وظيفته، فينتج عن ذلك تعطيل مصالح المواطنين، وعدم القيام بالعمل في الوقت لمحدد.

ثامنا–الانحرافات الإدارية والمالية والوظيفية والتنظيمية:

من خلال عدم قيام الموظف العام، بصفة عمدية بالواجبات الوظيفية المكلف بها،والانحراف عن الإجراءات الإدارية المالية والوظيفية والتنظيمية، للضغط على المستفيدين من اجل تحقيق مصلحة شخصية.من بين الانحرافات المالية:

- ✓ **مخالفة القواعد والأحكام المالية القانونية:** المنصوص

عليها بالقانون أو داخل المنظمة ومحاولة تجاوزها وخرقها واعتبار ذلك نوع من الوجاهةأو دليل على النفوذ والسلطة فيتحول الفساد من مجرد سلوك يتقبله البعض إلى سلوك متعمد ومبرر من قبل الأكثرية، نتيجة لذلكتسود الرغبة في كسر القانون والاحتيال عليه والخروج

عن أحكامه للحصول على المنافع الشخصية التيتُدر على مرتكبيه.

✓ **الإسراف في المال العام:** أبرز عوامل تبديد الثروة القومية ويتمثل في منحالتراخيص والإعفاءات الضريبية والجمركية لأشخاص أو شركات غير مؤهلة أو غير كفؤه بدون وجهحق، وبشكل غير نزيهلتحقيق المصالح المتبادلة، وقد يظهر في صورة إنفاق عسكري غير مبرر، أو سوءاستخدام المساعدات الموجهةللأغراض التنموية التي تطالها يد الفساد في أكثر الأحيان.

✓ **الاختلاس:**

يعد الاختلاسمن صور الفساد المالي الأكثر انتشارا في مجال الصفقات العمومية عبر جميع مراحلها، كونه ينصب على اختلاس الأموال العامة، ومحاولة الاستحواذ عليها بكل الطرق والأساليب المتاحة لحيازتها كاملة وحرمان الدولة منها، وهو صورة لخيانة الأمانة في الشريعة الإسلامية، كونه ينصب على أخذ مال عهد به للموظف العام فاختلسه، واستغله في إطار مباشرة وظيفته.

تاسعا–المخالفات الصادرة عن الموظف أثناء تأدية مهامه:

قد يقع الموظف العام في مخالفة أو مجموع مخالفات أثناء تأدية مهامه،

فتحدث تجاوزات بصفة عمدية أو سهوا، يقوم من خلالها باستغلال الوظيفة العامة من أجل تحقيق مكاسب شخصية.

عاشرا–عدم احترام أوقات العمل:

يكون ذلك من خلال قيام الموظف العام باستغلال الوقت في عدم القيام بالمهام الموكلة إليه، كقراءة الجرائد والمجلات أو العمل على حل الكلمات المتقاطعة وزيارة أصدقائه له أثناء ساعات العمل أو أمور أخرى ليس لها علاقة بالعمل أو المصلحة العامة، وقد يقوم في مظهر آخر.

أحد عشر–الامتناع عن أداء العمل:أو التراخي والتكاسل وعدم تحمل المسؤولية.

إثنا عشر– إفشاء أسرار الوظيفة:

قد يقوم الموظف العام تبعا لطبيعة وخصوصية وظيفته، بصفة مباشرة أو غير مباشرة بإفشاء أسرار مهنية، لا ينبغي له البوح بها لطبيعة وخصوصية هذه الأسرار والتي يمكن أن تسبب ضررا وفسادا كبيرين.

ثلاثة عشر–الخروج عن العمل الجماعي:

قد يتصف الموظف العام بنبذ العمل الجماعي داخل الوظيفة العامة الأمر الذي يقلل من فعالية الأداء الفردي والجماعي على السواء، ويعطل المصالح العامة للأفراد والجماعات، ويزيد من فرص الظلم

والفساد الإداري والمالي، ويسبب المحاباة في التعيين في مناصب المسؤولية.

أربعة عشر–الغش والاحتيال:

يكون ذلك من خلال استغلال الموظف العام أو المسؤول للوظيفة العامة من أجل الكسب غير المشروع بالغش في وثائق رسمية أو اختراق الأنظمة القانونية وتجاوزها لأغراض شخصية مادية أو اجتماعية، مما يعود بالمضرة على الوظيفة العامة والمال العام والتنظيم الإداري في مجمله.

المصادر الالكترونية:

- عبد اللطيف مصطفى وآخرون.2014.دراسات في التنمية الاقتصادية.
- طه فارس.2019.مكافحة الفساد الإداري والمالي في ضوء السنة النبوية.
- زكي حنوش، مظاهر الفساد الإداري في السلوك اليومي للمواطن العربي الأسباب ووسائل العلاج (دراسة حالة)، بحثمنشور على شبكة المعلومات الدولية.
- نادية عبد الرحيم.الفساد في مجال الصفقات العمومية.مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية

- Georg Moody-Stuart, The Costs of Grand Corruption, Center forInternational Private Enterprise

نشاطات التعليم الهادفة للتقييم:

الواجب الأول:

من خلال الشرح الذي تخلل مسألة نهب المال العام حدد الفرق بين:

- السرقة والاختلاس.
- نهب وهدر المال العام.

الواجب الثاني:

- أعط أمثلة عن بعض المخالفات التي قد تصدر عن الموظف أثناء تأدية مهامه.